

وسائل الشيعة

[343] [2316] 4 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن داود، عن رجل، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن التعويد يعلق على الحائض؟ قال: لا بأس، وقال: تقرأه وتكتبه ولا تمسه. 38 - باب حكم الحائض في قراءة القرآن ومسه ودخول المساجد وذكر الله [2317] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن أسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، وحماد، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الحائض تقرأ القرآن وتحمد الله. أقول: وتقدم ما يدل على الاحكام المذكورة هنا وفي الجنازة (1)، ويأتي ما يدل عليها (2). 39 - باب تحريم الصلاة والصيام ونحوهما على الحائض. [2318] 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إذا كانت المرأة طامثاً فلا تحل لها الصلاة الحديث.

4 - التهذيب 1: 183 / 526. وتقدم ما يدل على ذلك في الباب 12 من أبواب الوضوء، وفي الأحاديث 7، 8، 9، من الباب 41 من أبواب قراءة القرآن. الباب 38 فيه حديث واحد 1 - الكافي 3: 105 / 1. (1) تقدم ما يدل عليه في الباب السابق، وفي الأبواب 15، 17 وفي الحديث 2 من الباب 18 وفي الباب 19 من أبواب الجنازة وفي الحديث 5 من الباب 12 والباب 14 من أبواب الوضوء. (2) يأتي ما يدل عليه في الباب 40 من هذه الأبواب وفي الباب 47 من أبواب قراءة القرآن. الباب 39 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 3: 101 / 4، وأورده بتمامه في الحديث 2 من الباب 40 من هذه الأبواب. (*)